[8] قوله: (وقلوب سليمة) وهي قلوب العلماء، لسلامتها من الآفات والجهالات، فنفى ما يلقى إليها من تلك الأسرار ولا يحملها سماع تلك الغرايب على الاستنكار. قوله: (أو أخلاق حسنة) أي صاحب أخلاق حسنة، بحذف المضاف. ويحتمل أن يكون إطلاق الأخلاق مجازا عن إطلاق اسم المتعلق على المتعلق، واسم الحال على المحل وهي قلوب اعدها ا تعالى من أجل اتصافها بالأخلاق الحسنة، لقبول الصواب والحق من أهل العلم، فإن عرفوا له محملا صحيحا حملوه، وإن عجزوا عن معرفته ردوا علم كنهه وحقيقته إلى أهل العلم والترديد من باب منع الخلو. قوله: (إن ا أخذ) أي إن ا أخذ من شيعتنا في عالم الأرواح الميثاق على ولايتنا كما أخذ من بني آدم كلهم الميثاق على ربوبيته، وفيه دلالة على أن غير الشيعة لم يقروا لهم في عالم الأرواح بالولاية، كما لم يقروا لهم بها في عالم الأبدان، يدل على ذلك ما روي عن الباقر (عليه السلام) " من أن ا تعالى دعا الخلق في الظلال إلى ولايتنا فأقر بها من أحب، وأنكرها من أبغض وهو قوله: * (ما كانوا ليؤمنوا بما كذبوا به من قبل) * (1) ثم قال (عليه السلام) كان التكذيب ثم ". قوله (فمن وفى لنا) قال الفاضل الاسترآبادي: قد وقع التصريح في كلامهم (عليهم السلام) بأن فعل الأرواح في عالم الأبدان موافق لفعلهم يوم الميثاق فالمراد: من وفى لنا في عالم الارواح وعالم الابدان بما كلفه ا تعالى من التسليم، وفى ا له بالجنة. قوله (ومن أبغضنا) أي ومن أبغضنا في عالم الأبدان كما أبغضنا في عالم الارواح ولم يرد الينا حقنا الذي هو الولاية ولم يسلم لنا فهو في النار خالدا مخلدا ولم ينفعه الإقرار بالربوبية كما لا ينفعه مع انكار النبوة، لأن النافع إنما هو الإيمان والإيمان إنما هو الإقرار بالجميع. * الأصل: 4 - محمد بن يحيى وغيره، عن محمد بن أحمد، عن بعض أصحابنا قال: كتبت إلى أبي الحسن صاحب العسكر (عليه السلام) جعلت فداك ما معنى قول الصادق (عليه السلام) " حديثنا لا يحتمله ملك مقرب ولا نبي مرسل ولا مؤمن امتحن ا قلبه للإيمان " فجاء الجواب إنما معنى قول الصادق (عليه السلام) " أي لا

_____ 1 - قوله " وما كانوا ليؤمنوا بما كذبوا به من قبل " إن قيل ظاهر هذه اللفظة يدل على الجبر وأن من لم يقر بولايتهم في الميثاق فلا بد أن لا يقر بهم في الدنيا، قلنا ظاهر الألفاظ حجة في العمل والفرعيات، وأما في الأصول الاعتقادية فلا، ولذلك لا نلتزم بأن الواجب الاعتقاد بالجبر لمن سمع مثل هذه الرواية إلى أن يقوم القرينة على خلافها كما نقول في العمل الذي لا محيص عن امتثاله بل نقول يجب فيه التوقف حتى يبين وجهه وسيجئ في محله، وقد مضى شئ منه في أواخر المجلد الرابع وأوائل